



تعميم وسيط رقم ٥٩٤

للمصارف وللمؤسسات المالية ولمفوضي المراقبة

نودعكم رباطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٣٣٥٩ تاريخ ٢٠٢١/٩/٢ المتعلق بتعديل القرار الاساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ (تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) (IFRS 9)) المرفق بالتعميم الاساسي رقم ١٤٣.

بيروت، في ٢ ايلول ٢٠٢١

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



قرار وسيط رقم ١٣٣٥٩

تعديل القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧

إن حاكم مصرف لبنان،
بناءً على قانون النقد والتسليف، سيما المواد ٧٠ و ١٧٤ و ١٧٥ منه،
وبناءً على قانوني تعليق المهل رقم ١٩٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٩ ورقم ٢٣٧ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٦،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ وتعديلاته المتعلقة بتطبيق المعيار الدولي
للتقارير المالية رقم (٩) (IFRS 9)،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٩/١،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: تمدد المهلة المحددة في كل من المقطع "أولاً" والمقطع "رابعاً" من المادة السابعة مكرر من القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ وذلك لغاية ٢٠٢١/١٢/٣١.

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الثالثة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٢ ايلول ٢٠٢١

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه